

و - تكليف لجان مراقبة الأراضي العامة وإزالة التعديات في مناطق الوادي بتشديد المراقبة واتخاذ الاجراءات اللازمة لازالة التعديات الحادثة وذلك بمقتضى الأمر السامي رقم ١١٤٠٠/٤ م في ١٤٠٤/١٩ هـ.

ز - تحديد التعديات والحدود الطبيعية للوادي التي يجب عدم تجاوزها وفقاً لتصصيات هيئة النظر المشكلة من الجهات المختصة للنظر في حدود الملكيات القائمة ومستندات التملك بموجب توجيه صاحب السمو الملكي أمير منطقة الرياض ورئيس الهيئة العليا لتطوير مدينة الرياض المبلغ للهيئة بخطاب سعادة وكيل امارة منطقة الرياض رقم ٧٣٧/٢/٣ و تاريخ ٥/٢/١٤١٢ هـ.

## ٦ - الاســــوار :

أ - عدم منع فسوحات لبناء أو ترميم الأسوار إلا بوجود حجة استحکام للأرض المراد تسويتها مستكملة للمادتين (٨٥ و ٨٦) من نظام تنظيم الأعمال الإدارية في الدوائر الشرعية، والتتأكد من اقامة هذه الأسوار ضمن حدود الأراضي المراد تسويتها.

ب - أن يراعى في تصميم وتنفيذ الأسوار انسجامها مع بيئه الوادي ومع أنماط البناء التقليدي للمنطقة طبقاً للنماذج المعدة من قبل الهيئة العليا، كما يجب أن تشتمل أسوار الأملال القائمة التي تقع في نطاق مجاري الأودية، بعد استيفائها لجميع الشروط التنظيمية والشرعية، على فتحات متعددة تسمح بدخول وخروج المياه الموسمية، وذلك للمساهمة في زيادة المساحة التي تغطيها هذه المياه وقت الفيضانات للتقليل من أخطارها.



الصورتان الى اليمين تظهران الأسوار المنفذة وفق النماذج التي أعدتها الهيئة أما الصورة العلوية فتظهر نموذجاً للأسوار غير المنسجمة مع نمط البناء التقليدي في المنطقة